

أحكام القرآن

@ 69 @ الصلاة لأنها شرطها وسقوط الشرط دليل على سقوط المشروط وما روي أن النبي صلى
الله عليه وسلم صلى عليهم لا يصح فيه طريق ابن عباس ولا سواه وقد استوفيناها في مسائل
الخلافة \$ الآية الثامنة والعشرون \$.
قوله تعالى (! !) [الآية 158] .
فيها ست مسائل \$ المسألة الأولى في سبب نزولها \$.
روي شعبة عن عاصم قال سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة فقال كانا من شعائر الجاهلية
فلما كان الإسلام أمسكوا عنهما فنزلت الآية \$ المسألة الثانية \$.
قال علماء اللغة قوله تعالى (! !) يعني من معالم الحج واحدها شعيرة ومنه
إشعار الهدى أي إلامه بالجرح وما يصدق عليه والمعنى فيه عندي ما حصل به العلم لإبراهيم
عليه السلام وأشعر به إبراهيم أي أعلم \$ المسألة الثالثة قوله تعالى (! . \$!
الجناح في اللغة عبارة عن الميل كيفما تصرف ولكنه خص بالميل إلى الإثم ثم عبر به عن
الإثم في الشريعة وقد استعملته العرب في الهم والأذى وجاء في أشعارها وأمثالها \$ المسألة
الرابعة \$.
قوله تعالى (!) !) !